نقلا عن التتمة ويستحب السواك عندنا عند كل صلوة ووضوء وكل شئ يغير فمه وعند اليقظة انتهى وقال الفاضل المحقق ابن الهمام في شرح الهداية ويستحب في خمسة مواضع اصفرار السن وتغير الرائحة والقيام من النوم والقيام الى الصلوة وعند الوضوء انتهى فظهر ان ما ذكر في بعض الكتب من تصريح الكراهة عند الصلوة معللا بانه قد يجرح الفم فينقض الوضوء ليس له وجه نعم من يخاف ذلك فليستعمل بالرفق على نفس الاسنان واللسان دون اللثة وذلك بكفي ومن تفرغ للنوافل والاوراد فليختر ما ورد فيه خبر

صلوة النوافل

او اثر كصلوة الضحى اربعة او ثمانية واربعة بعد ستة المغرب بسلامين وكذا بعد فرض العشآء وصلوة التهجد ركعتين الى اثنى عشر والمسبحات العشر التي اهدبها خضر عليه السلام ولا تلتفت الى ما اكثر الناس عليه من صلوة الرغايب والبراة والقدر لاسيما مع الجماعة فان النقاد من المحدثين كابن الجوزي وابن البواب وغيرهما صرحوا بوضوعية ما ورد فيها من الاحاديث حتى صرحوا باسم واضعها قالوا والمهم بوضعها ابن جهضم وقد صرح في الفروع اتفاق الفقهآء بكراهة الجماعة في النوافل اذا كان سوى الامام اربعة قال في الكافي ان في التطوع بالجماعة انما يكره اذا كان على سبيل التداعي اما لو اقتدى واحد بواحد واثنان بواحد لا يكره واذا اقتدى ثلثة بواحد اختلف فيه واقتدى اربعة بواحد كره كراهة تحريمية اتفاقا انتهى ولا يغرنك ما ذكر في شرح النقاية من الجواز بالجماعة في النوافل مطلقا نقلا عن المحيط فانه نقل فاسد اذ قد ذكر في المحيطين كراهتها وكذا ما ذكر في الفتاوى الصوفية وامثالها فانه لا اعتداد لامثال هذه الكتب نصائح لها نوع اختصاص بالمولى المشير منها التواضع والحلم والعفو والصفح والذي يسهل العفو عن الجاني ان ينظر في نفسه فيجدها مقصرا في كثير من حقوق الله تعالى فعند ذلك نقول ان جنايتي على حقوق الله تعالى اقبح واشنع من جناية هذا الرجل على حقي فان قدرة الله تعالى على اعظم واكبر من قدرتي على هذا الجاني فان قصدت الانتقام منه فلعل الله تعالى يؤاخذ ايضا فاعفوا عنه امتثالا لقوله تعالى فليعفوا وليصفحوا ألا تحبون ان يغفر الله لكم ومنها نفقد اولاده وازواجه وعبيده واماءه وخدمه ولا يعتمد على صلاح ظواهرهم فان كل راع مسؤل عن رعيته لا سيما من يسمى منهم كتخذا فانه قلما ينجو من الرشوة او الدين بباشروت البيع

البيع والشراء والاستيجار فانهم كثيرا ينقصون من الثمن والاجرة ويدفعون الزيوف فالطريق ان يسأل من يعاملونهم خفية في كل شهر بل في كل اسبوع ولا يسامح في شانهم فان الآفة للكبراء غالبا تلتحق من جهتهم ومنها اجتناب استخدام الامرد الصبيح الوجه عبدا كان او اجيرا فانه سبب اللواطة فيما بين الخدم واقلها لواطة العين لا يسلم منها ومنها تزويج اماءه وخدمه ما امكن فانه احفظ للفرج واغض للبصر واقل للتهمة ومنها عدم قبول الهدية من غير الاصدقاء والمعارف فانها رشوة مستورة ومنها عدم الاصغآء للساعي والنمام فانه سبب سوء الظن ان بعض الظن اثم ومنها عدم الاعتماد والاغترار لابنآء الزمان من يظهرون المحبة والمودة حتى يجربه مرارا كثيرة فان الصديق الصادق اعز واقل بل هو كبريت احمر ومنها قبول الحق ولو كان مرا من كل وضيع وشريف وان ينكر ويدعو لمن ينبهه ويعرفه خطاه ولا يستنكف ولا يستكبر فانه اذا اخبره رجل بنجاسة في ثوبه او وسخ في وجهه ينكره ويحسن اليه والعيوب الباطنة اقبح واضر من العيوب الظاهرة فعرف العيوب الباطنة اولى بالشكر والاحسان ومنها اجتناب العجب والغرور والاشر والبطر وتزكية النفس وان لا يرى لنفسه فضلا على احد بل يراها مذنبة مجرمة قاصرة مقصرة ويتعرف بالخطايا والاثام ويكون في اكثر الاوقات حزينا منكسر البال خوفا من عقاب الله تعالى متضرعا سائلا من الله تعالى العفو والعافية والرضا والتوفيق والاستقامة ويرى كل ما انعم الله تعالى عليه فضلا محضا منه تعالى من غير استحقاق واستيجاب من نفسه ويفوض جميع اموره الى عالم الغيب والشهادة متوكلا عليه راجيا فضله خايفا عدله ومنها اجتناب صرف المال الى الحجر والتراب ورفع ابنية الدار والابواب فانه لا يليق باولى الالباب وان تعودها اكثر آراء الباب روى البغوي عن جباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما انفق المؤمن من نفقة الا اجر فيها الا نفقته في هذا التراب وعن انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النفقة كلها في سبيل الله تعالى الا البنآء فلا خير فيه وقال ان كل بناء وبال على صاحبه الا ما لا الا ما لا يبقى الا ما لا بد منه انتهى وقد قال بعض الفضلآء ان من علامة المال الحرام صرفه الى التراب نعرفه من يجربه وايضا هو علامة الركون الى الدنيا

الفصايح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)